

## صحیح ابن حبان بترتیب ابن بلبان

4999 - أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال : حدثنا أبي قال :  
حدثنا عبيد الله بن عمر قال : أخبرني نافع أن ابن عمر Y أخبره أن النبي A نهى عن بيع ثمر  
النخل بالتمر كيلا وعن بيع العنب بالزبيب كيلا وعن بيع الزرع بالحنطة كيلا K إسناده صحيح  
على شرطهما